

هل يجوز التيمم في الصحراء وفي شدة البرد إذا كان الماء قليلاً أو إذا كان موجوداً وهو بارد؟ الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز التيمم في الصحراء وفي شدة البرد إذا كان الماء قليلاً وهو أو كان موجوداً ولكنه بارز. جزاكم الله خيراً الجواب الطهارة

[00:00:00](#)

شرط من شروط صحة الصلاة وكل من الصلاة والطهارة عبادة -

[00:00:31](#)

من العبادات والتيمم مشروع على سبيل الرخصة فيقول الله تعالى وان كلهم مرضى او على سفر او جاء احدكم من الغائط او لامسته

[00:01:05](#)

فاما كان الشخص عادباً للماء او عنده او معه ماء ولكن لا يكفيه الا لطعامه وشرابه فانه يتيمم اما ما ذكره السائل من برودة الجو

[00:01:31](#)

[00:01:31](#)

وبرودة الماء ففي امكانه تسخين الماء -

على النار ويتوضاً منه وليس ذلك بعذر وبالله التوفيق. جزاكم الله خيراً واحسن اليكم -